جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي
معهد العلوم الإسلامية
قسم الشريعة

# حرية الاعتقاد بين الإسلام والمسيحية
# ـ دراسة مقارنة نقدية ـ

مذكرة تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الليسانس
في العلوم الإسلامية – تخصص: عقيدة ومقارنة أديان

الطلبة:
- جهاد اليمان
- حساسنة أسماء
- مصري خولة

المشرف:
أ . إسماعيل عريف

السنة الجامعية: 1437–1438هـ/2016–2017م

جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي
معهد العلوم الإسلامية
قسم الشريعة

# حرية الاعتقاد بين الإسلام والمسيحية
## ـ دراسة مقارنة نقدية ـ

مذكرة تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الليسانس
في العلوم الإسلامية – تخصص: عقيدة ومقارنة أديان

الطلبة:
- جهاد اليمان
- حساسنة أسماء
- مصري خولة

المشرف:
أ . إسماعيل عريف

السنة الجامعية: 1437–1438هـ/2016–2017م

# إهـــــــــداء

إلى من رقّت إليه القلوب واشتاقت إليه العيون إلى حبيبي وقدوتي المصطفى إلى الأمي الذي علم العالمين إلى سيد الخلق إلى رسولنا الكريم محمد صلى الله عليه وسلم

إلى من أوصانا الله ببرهما وطاعتهما والدّعاء لهما:

إلى أبي الحبيب سندي من بعد الله الذي ربّاني أحسن تربية ووجّهني أفضل توجيه وغمرني بعطفه وحنانه أطال الله في عمره وأمدّه الصحة والعافية.

إلى أمّي الحنون حبيبة فؤادي وأغلى من روحي التي حوتني بحضنها الدّافي وأحاطتني بدعواتها المباركة أطال الله في عمرها وأمّدها الصحة و العافية.

إلى أستاذنا ومشرفنا الفاضل صاحب العلم الوفير الأستاذ إسماعيل عريف، الذي أكرمنا بتوجيهاته وتصويباته وسهل لنا الصعوبات، سهل الله طريقه إلى الجنة، وزاده من فضله وبارك له في علمه وعمله.

إلى من حبهم يجري في عروقي ويلهج بذكراهم فؤادي إلى أخواتي وأخواني.

إلى من سرنا سوياً ونحن نشق الطريق معا نحو النجاح والإبداع إلى من تكاتفنا يداً بيد ونحن نقطف زهرة تعلمنا إلى صديقاتي وزميلاتي.

إلى من علمونا حروفا من ذهب وكلمات من درر وعبارات من أسمى وأجلى عبارات في العلم إلى من صاغوا لنا علمهم حروفا ومن فكرهم منارة تنير لنا سيرة العلم والنجاح إلى أساتذتنا الكرام.

.....إلى كل هؤلاء نهدي ثمرة جهدنا المتواضع.

الطالبات: جهاد اليمان . حساسنة أسماء . مصري خولة.

# شكر و تقدير

**جاء في محكم التنزيل:**

**{ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ }**

فنشكر الله عز وجل حقّ الشكر على وافر نعمه، ونحمده تعالى على عونه وتيسيره إتمام هذا البحث ونسأله جل جلاله أن يرزقنا صلاح النّية والسّداد في القول والعمل.

ثمّ نثني الشّكر لأوليائنا الكريمين على دعائهما وتشجيعهما المتواصل على طلب العلم، فنسأل الله عز وجل أن يلبسهما لباس الصّحة والعافية ويبارك في أعمارهما.

والشّكر موصول لأستاذنا الكريم ، الأستاذ: إسماعيل عريف، الذي تفضل بقبول الإشراف على هذه المذكّرة، ولم يدّخر جهدا في مساعدتنا وتقديم العون لنا بإرشاداته القيمة وملاحظاته الدقيقة، بارك الله له في علمه وعمله وعقبه.

كما نرفع الشّكر والتّقدير إلى شعبة العلوم الإسلامية على ما أتاحته لنا من فرصة مواصلة طلب العلم، فجزى الله القائمين عليها خيرا وجعل عملهم في ميزان حسناتهم.

ولا يفوتنا أن نرفع برقيات الشّكر والثّناء إلى كل من ساعدنا ولو بالقليل من الأصدقاء الذين وقفوا بجانبنا فجزاهم الله عنّا خير الجزاء.

وفّقنا الله وإيّاكم لما يحبه ويرضاه.

## ملخص البحث:

تعرف حرية الاعتقاد عند الإسلام والمسيحية (قبل التحريف): هي الحق في أن يعتنق كل شخص ما يطيب له من المبادئ و العقائد دون تدخل من الدولة أو هي حق الإنسان بأن يختار الدين الذي يشاء.

يعتبر موقف الإسلام في حرية الاعتقاد بأنه لم يجبر أحدا على اعتناقه والدخول فيه قصراً أو جبراً، أما عن المسيحية(بعد تحريفها) فأخذت بمبدأ القوة والعنف لنشر دينها.

**Reserch Summary**:

Freedom of belief in islam and christianity is defined as the right if erey person to embrace his principles and beliefs without the intervention of the state or the right of man to choose the religion he wishes.

The position of islam is the freedom to believe that he did not force anyone to embace it and to enter it in short or in vain, christiaity, after its distortion, took the principle of force and violecnce by spreading its religion.

**المقدمة:**

الحمد لله الواحد المعبود، قيوم السموات والأرض الذي هدانا إلى دينه القويم وصراطه المستقيم، وأصلي على خيرته من خلقه، وخاتم أنبيائه ورسله محمد عليه ﷺ وعلى آله الأبرار و صحبه الأخيار، وعلى من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وبعد:

إن العالم الإنساني أحوج ما يحتاج إليه اليوم إلى الحرية والعدل و المساواة وغيرها من المبادئ التي في نشأتها أن تجعل الإنسان يعرف جملة من القواعد والمنطلقات وفق قانون ما يسمى بالتجرد في البحث فمن خلال هذا القانون تتأتى له و تركب لديه مجموعة في الأفكار يهدف بها للوصول إلى ما يرمي إليه و هذا لا يتحقق إلا بما أشرنا آنفا من الحرية و العدل و أمالها من القيم النبيلة في ظل الاستبدادية والجور والعدوانية التي تعيشها الشعوب في حِماها وأوطانها ومن أجل النهوض لا الأقول بالإنسانية سعينا وراء هذه الحرية وخاصة الحرية العقدية الدينية التي دعت إليها الرسالات السماوية الصحيحة وأردنا أن نخرج ما فيها من دعوة لهذه المقصد الجسيم الذي يتوافق مع العقل السليم لكن مع مرور الأزمان والأوقات عن مبعث الأنبياء والرسل لا شك ولا ريب أن لبعض الديانات قد أصابها التحريف والتبديل، في واقع رأينا فيه عدم امتثال العالم لهذا النداء السماوي. فتكمن **أهمية الموضوع:**

- المقارنة بين الديانتين الإسلام والمسيحية في موضوع واحد وهو حرية الاعتقاد.
- كون هذا الموضوع متعلق بحقوق الإنسان.
- حفظ الدين باعتباره من مقومات الحياة الإنسانية الضرورية والتي لا تستقيم الحياة بدونها.
- بيان الاتجاهات التي سلكتها كل من الديانتين الإسلام والمسيحية في دعوة التعرف بدينها.

إن الدراسة التي سنقوم بها حول الرسالات السماوية وما تنادي به من الحرية نحددها في الإسلام و المسيحية كنموذج لنقارب به مدى واقعية كل من الرسالتين وما التأثر والتأثير التي تخلفه إزاء حزم هذا المبدأ والذي يظهر مدى تمسك أصحاب الديانة بديانتهم، ومن هنا يطرح

**الإشكال:**

ما موقف الإسلام والمسيحية من حرية الاعتقاد؟

ويندرج تحتها الأسئلة التالية:

– ما المقصود بحرية الاعتقاد؟

– ما هي الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الدالة على حرية الاعتقاد في الإسلام؟

– ما هي النصوص الدالة على حرية الاعتقاد في المسيحية من خلال الكتاب المقدس؟

–كيف كانت آراء بعض العلماء المسلمين والمسيحيين حول حرية الاعتقاد؟

–كيف كانت حرية الاعتقاد في عهد النبوة و وعهد الخلفاء الراشدين؟

– ما هي أهم المواقف التاريخية الدالة على حرية الاعتقاد عند المسيحين؟

أما **الأهداف** التي أردنا أن نصل إليها في هذا الموضوع عديدة نذكر أهمها:

– تبيان المعنى الحقيقي لحرية الاعتقاد عند الديانتين الإسلام و المسيحية.

– بيان النصوص الدالة على هذا الموضوع من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية و الكتاب المقدس.

– تبيان دعوة الإسلام في نصوصه على الإقناع والمجادلة بالتي هي أحسن، وتجنب أي محاولة لفرض دينها.

– إظهار أن المسيحية لم تكفل الحرية الدينية وهذا ما يعرف بفشل عقيدتها وعجزها عن استقطاب الناس.

أما **أسباب** التي دفعتنا لاختيار لهذا الموضوع كثيرة منها ما هو **ذاتي** ومنها ما هو **موضوعي** نذكر أهمها:

**الأسباب الذاتية:**

– رغبتنا في معرفة حقيقة حرية الاعتقاد بين مختلف الأديان

– انطلاقا من تخصصنا مقارنة الأديان أردنا المقارنة بين الديانتين بخصوص هذا الموضوع.

**الأسباب الموضوعية:**

– التعرف على موقف كل من الديانتين الإسلام والمسيحية من حرية الاعتقاد.

– افتقار المكتبة الإسلامية لمثل هذه المواضيع.

أما بخصوص **الصعوبات** التي وجهتنا:

– قلة المصادر والمراجع بالنسبة للجزء المتعلق بالديانة المسيحية.

– وجود بعض المراجع في المسيحية المتعلقة بموضوعنا لكن غير مترجمة بالعربية.

– اختلاف مواقف المسلمين بخصوص هذا الموضوع وبتحديد بالجزء المتعلق "بالردّة" مما استصعب علينا ترجيح فيما بينها خاصة في التضارب بين النصوص.

أما **الدراسات السابقة** لهذا الموضوع:

– صالح بن درباش: حرية الاعتقاد في الإسلام، مجلة التأصيل لدراسات الفكرية المعاصرة: والذي تناول فيها أربعة مباحث، المبحث الأول: تعريف حرية الاعتقاد، أما المبحث الثاني: حكم اعتناق العقيدة الإسلامية، ثم المبحث الثالث: حكم الخروج عن الإسلام، أما المبحث الرابع: آثار مفهوم حرية الاعتقاد في الإسلام والفكر الغربي.

- أحمد رشاد الطلحون:حرية العقيدة الدينية في الشريعة الإسلامية، والذي تناول فيه لمفهوم حرية الاعتقاد في الإسلام وكذلك موقف الإسلام من حرية الاعتقاد

– سالمة عبد الجبار: الدين والحرية، والذي احتوى على باب تمهيدي وتطرقت فيه إلى تعريف الدين والحرية وتناول كذلك ثلاثة أبواب، الباب الأول: الحرية في الديانات الوضعية القديمة، ثم الباب الثاني: الحرية في الأديان السماوية، ثم الباب الثالث: الحرية في الإسلام.

و**المنهج** الذي اتبعناه في بحثنا:

اعتمدنا أولا على النهج الوصفي: وذلك بالتعرف على مفاهيم البحث وسردها.

ثانيا:المنهج الاستقرائي: وذلك في تتبع جزئيات الموضوع وإخراجه في قالب واحد.

ثالثا: النهج المقارن: وذلك من خلال المقارنة بين موقف كل من الديانتين الإسلام والمسيحية في هذا الموضوع.

أما **الخطة** المتبعة في بحثنا: وتتكون من ثلاث مباحث.

**المبحث الأول:التعريف بمصطلحات البحث** ، ويندرج تحته ثلاثة مطالب، **المطلب الأول:** تعريف حرية الاعتقاد، **المطلب الثاني:** تعريف الإسلام، أما **المطلب الثالث:** تعريف المسيحية، ثم **المبحث الثاني: حرية الاعتقاد في الإسلام،** والذي يندرج تحته أربعة مطالب، **المطلب الأول:** بعض الأمثلة من القرآن الكريم والسنة النبوية الدالة على حرية الاعتقاد، أما **المطلب الثاني:** أراء بعض العلماء المسلمين حول حرية الاعتقاد، و **المطلب الثالث:** أمثلة تاريخية عن

حرية الاعتقاد في الإسلام، أما **المطلب الرابع**: الردة وحكمها،ثم **المبحث الثالث:حرية الاعتقاد في المسيحية** ، والذي يندرج تحته ثلاث مطالب، **المطلب الأول**: بعض النصوص الدالة على حرية الاعتقاد في المسيحية، أما **المطلب الثاني**: آراء بعض العلماء المسيحيين وغيرهم حول حرية الاعتقاد، و **المطلب الثالث**: أمثلة تاريخية 'حقيقة المسيحيين' حول حرية الاعتقاد في المسيحية.

# المبحث الأول: ضبط المصطلحات

## المطلب الأول: مفهوم حرية الاعتقاد

**الفرع الأول:** تعريف الحرية لغة و اصطلاحا

**الفرع الثاني:** تعريف العقيدة لغة و اصطلاحا

**الفرع الثالث:** تعريف حرية الاعتقاد

## المطلب الثاني: تعريف الإسلام

**الفرع الأول:** تعريف الإسلام لغة

**الفرع الثاني:** تعريف الإسلام اصطلاحا

## المطلب الثالث: تعريف المسيحية

**الفرع الأول:** تعريف المسيحية لغة

**الفرع الثاني:** تعريف المسيحية اصطلاحا

يعتبر موضوع حرية الإعتقاد من أهم المواضيع السائدة في مجتمعاتنا، ولذلك قبل الدخول في ثنايا موضوعنا، أردنا أن نتطرق في هذا المبحث شرح مفردات موضوعنا في اللغة والاصطلاح لتضح معناه المقصود.

## المطلب الأول: مفهوم حرية الاعتقاد

### الفرع الأول: تعريف الحرية لغة واصطلاحا

**الحرية لغة:** الحرية في الأصل مأخوذة من الحُرُّ بالضَّم من الرَّمل ما خلص من الاختلاط بغيره والحُرُّ من الرَّجال خلاف العَبْد مأخوذ من ذلك لأنّه خلص من الرَّق وجمعُهُ أحرارٌ ورجلٌ حُرّ بين الحُرِّية[1].

والحُرية في معجم الوسيط هي الخلوص من الشوائب أو الرَّقَ أو اللؤم وكون الشعب أو الرجل حَرا،وفي الاقتصاد مذهب اقتصادي يرْمى إلى إعفاء التجارة الدولية من القيود والرسوم[2].

والحُرُّ بالضَّم، نقيض العبد والجمع أحْرارٌ وحِرارٌ، والحُرَّة نقيضُ الأمة والجمع حرائر شاذٌ ومنه حديث عمر،قال للنّساء اللاَّتي كنّ يخْرجْن إلى المسجد: لأَرُدَّنَّكُنَّ حَرائرَ أي لأُلزمنكنّ البُيُوتَ فَلا تَخْرُجْن إلى المسْجِدِ لأَن الحِجَاب إنما ضُرِبَ عَلَى الحَرائِرِ دُونَ الإماء. وحرَّرَهُ: أَعتقه.وفي الحديث: مَنْ فَعَل كَذا وكَذا فَلَهُ عَدْل (عِدْل) مُحَرَّرٍ، أي أجر[3] الإماء. وحرَّرهُ: أَعتقه. المحرَّر: الذي جُعل من العبيد حُرًّا فأعتق. يقال حرَّ العبدُ يحَرُّ حرارةً، بالفتح؛ أي صار حُرًّا[4].

**الحرية اصطلاحا:** جاء في تعريفات الجرجاني أن الحرية هي الخروج عن رقّ الكائنات وقطع جميع العلائق والأغيار، وهي مراتب: حرية العامة عن رقّ الشهوات وحرية الخاصة عن رقّ[5] المرادات لفناء إرادتهم في إرادة الحق، وحرية خاصة الخاصة عن رقّ الرسوم والآثار لأن محاقهم في تجلّى نُور الأنوار[6].

---

[1] الفيومي أبو العباس، **مصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، دط، المكتبة االعلمية بيروت، دت، ج1، ص128.

[2] إبراهيم مصطفى، **معجم الوسيط**، (دار الدعوة )، ص165.

[3] ابن منظور: **لسان العرب**، دط، دار صادر بيروت، دت، ج1،ص181

[4] ابن منظور:المصدر السابق،ص181.

[5] لجُرجاني، **معجم التعريفات**،دط، دار الفضيلة القاهرة، دت،ص76.

[6] الجُرجاني، **المرجع السابق**،ص76.

والحرية هي قدرة الإنسان على اختيار أفعاله،ومن جهة ثانية كون الفاعل بحيث إن شاء فعل وإن شاء لم يفعل، أو تساوي الإمكان في الفعل وعدم الفعل، ومن جهة ثالثة الامتلاك الواعي للإرادة[1].

وعرفَّ الطاهر بن عاشور الحرية هي عمل الإنسان ما يقدر على عمله حسب مشيئته لا يعرفه عن عمله أمر غيره، ويقرر أنها بهذا المعنى بعينه لم ترد في العربية، لكن استخدموا ما يقارب ما يعبر عنه في العربية بلفظ الانطلاق أو الانخداع من رتبة التقيد.[2]

الحرية هي القدرة على الاختيار بين عدة أشياء أي حرية التصرف والعيش والسلوك حسب توجيه الإرادة العاقلة دون الأضرار بالغير أو دون الخضوع لأي ضغط إلا ما فرضته القوانين العادلة الضرورية وواجبات الحياة الاجتماعية.[3]

**الفرع الثاني:تعريف العقيدة لغة واصطلاحا**

**العقيدة لغة:** من القول عقده يعقده تعقيداً عقداً وتعقدا وعقدة،وهي نقيض الحل[4].

وفي القاموس المحيط:عقد الحبل والبيع والعهد ويعقدهُ:شدَّهُ[5].

**العقيدة في الاصطلاح العام:** الحكم الذي لا يقبل التشكيك من دون أن يكون له بالضرورة صفة عقلية أو منطقية[6].

**والعقيدة في المشهور:** الحكم الجازم المقابل لتشكيك،بخلاف اليقين[7].

---

[1] حورية يونس الخطيب:**الإسلام ومفهوم الحرية**،ط1، دار الملتقى لنشر قبرص ،دت،ص17.

[2] إبن عاشور:**أصول النظام الاجتماعي في الإسلام**،ط2، الشركة التونسية لتوزيع تونس،دت،ص100

[3] أحمد بدوي:**معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية**،دط، مكتبة لبنان لنشر1982 ،ص168.

[4] إبن منظور:**لسان العرب**،ج3،ص296

[5] الفيروز آبادي:**القاموس محيط**،ط8، مؤسسة الرسالة لطباعة والنشر بيروت ،دت،ج1،ص300.

[6] جميل صليبا: **المعجم الفلسفي**،دط، الشركة العالمية للكتاب ش م ل،مكتبة المدرسة،دار الكتاب العالمي،الدار الإفريقية العربية،دار التوفيق بيروت لبنان،دت،ج1،ص105.

[7] أبو البقاء الحنفي: **الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية** ،دط، مؤسسة الرسالة لنشر بيروت، دت،ج1،ص151.

**الفرع الثالث: تعريف حرية الاعتقاد**

**حرية الاعتقاد في المفهوم الغربي العلماني** : هي حق في أن يعتنقوا م ا يطيب لهم من المبادئ والعقائد دون تدخل من الدولة أو حق الإنسان بأن يختار الدين الذي يشاء، بل وأن يختار ألا يكون مؤمنا بأي دين.

والأساس الفلسفي الذي تعود إليه فكرة حرية الاعتقاد هو إنكار وجود حقيقة مطلقة وأن كل فرد هو مقياس ما يعتنق من أفكار، ولا أحد يمكنه القطع بأن معتقده هو الحق، وأن معتقد غيره خطأ، وأن رأي غير خطأ قطعا، وأقصى ما يمكنه الجزم به أن رأيه صواب يحتمل الخطأ، وأن رأي غير خطأ يحتمل الصواب،وهو ما يسمى نسبية الحقيقية.

وتعود جذور هذه الفكرة إلى الفلسفة السوفسطائية وبخاصة عند بروتاجوراس الذي الذهب إلى أن الإنسان معيار أو مقياس الأشياء جميعا، يقول ابن تيمة رحمة الله:(حكي عن بعض السوفسطائية أنه جعل جميع العقائد هي المؤثرة في الاعتقادات، ولم يجعل للأشياء حقائق ثابتة في نفسها يوافقها الاعتقاد تارة ويخالفها أخرى، بل جعل الحق في كل شيء ما اعتقده المعتقد، وجعل الحقائق تابعة للعقائد ومدام أن الحقيقة نسبية فلكل امرئ أن يعتقد ما يشاء، لأن العقائد لا يمكن أن يكون صوابا مطلقا ولا خطأ مطلقا، ثم جاء الفكر العلماني الأوربي الذي عانى من الحروب [1] الدينية في أوربا، ومن الاضطهاد الديني الذي مارسته الكنيسة باسم الله فقرر الثورة على هذا الوضع مستلهما الجذور الفلسفية في الفكر اليوناني، فأعلى فصل الدين عن الدولة، وقرر أن للدولة مذهبها الاجتماعي الذي يقيم عليه شؤونها، ولا علاقة لها بالدين،ولا تسمح بالخروج على أن الدين لا علاقة له بالدولة بل هو مسألة شخصية وجدانية وأن الحق فيها نسبي وليس مطلقا، فالناس أحرار أن يعتقدوا ما يشاءون، مادام اعتقادهم لا يتعارض مع مذهب الدولة والنظام الذي تتبناه[2].

**أما المفهوم الإسلامي**: فإن مصطلح حرية الاعتقاد مصطلح جديد وافد كغيره من مصطلحات الحضارة الغربية العلمانية، لذا فإن المتصدي لبيانه يجب عليه من الانزلاق وراء ما يحمله من مفاهيم

---

[1] صالح بن درباش:حرية الإعتقاد في الإسلام، مجلة التأصيل لدراسات الفكرية المعاصرة، دم، العدد6،1433هـ،ص96،97.

[2] صالح بن درباش، ص97،98.

علمانية غربية، وأجتهد بعض العلماء والمفكرين لوضع تعريف إسلامي لهذا المصطلح، يتضمن الوجهة الإسلامية في هذه المسألة ،إلا أنهم تأثروا بواقع الحال وبالمفهوم العالمي للحريات، بل إن بعضهم يربطه بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

ومما يجدر الذكر أنه قد عقدت ندوتان عن الحقوق في الإسلام بالمجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية (مؤسسة آل البيت) بالأردن عام 1413هـ وكان من ضمن محاورها حرية العقيدة، والعبادة وتعني حق الإنسان في اعتقاد أي دين أو مبدأ يميل إلى الاعتقاد به وتصديق أسسه، وعدم إجباره على اعتقاد ما يخالفه، بشرط أن لا تكون المجاهرة به سببا للحسّ بحريات الآخرين أو الإساءة إليهم.

ومن التعريفات لهذا الخصوص التي لا تسلم من ملاحظات تعريف دكتور حسن محمد سفر إذ يقول حرية الاعتقاد هي أن يملك الإنسان، ويختار ما يرضاه من الإيمان والنظر للكون والخالق والحياة والإنسان، دون إكراه،أو قسر أو فرض عليه، وقد تابعه دكتور محمد الزحيلي فيه.

والتعريف الأشمل لحرية الاعتقاد هو عدم إكراه من الكافرين ممن تقبل الجزية مادام باذلاً لها على اعتناق الإسلام أما من لا تقبل منه الجزية فلا يقبل من غير الإسلام، وإذا أسلم فلا يسعه تغيير عقيدته إلى عقيدة أخر،وإذا غيَّرها كان القتلُ عقوبته حداً لا تعزيراً[1].

ومنه نستنتج أن تعريف حرية الاعتقاد هي حق كل شخص في اعتناق أي دين يختاره دون تدخل أي قوة تجبره في اعتناق دين معين.

[1] صالح بن درباش:المرجع السابق،ص97،98.

## المطلب الثاني:تعريف الإسلام

### الفرع الأول:تعريف الإسلام لغةً

الإسلام مشتق من لفظ السّلم.المسالمُ ونقول: أنا سِلمٌ لمن سالمني، وقومٌ سِلمٌ وسَلمٌ: مسالمونَ وكذلك امرأة سِلمٌ وسَلمٌ. وتسالموا: تصالحوا، والسّلمُ: الإستسلام، والتسالم: التصالحُ، والمسالمة: المصالحة، والإسلام والاستسلام: الانقياد، والإسلام من الشريعة: إظهار الخضوع وإظهار الشريعة و الالتزام ما أتى به النبي ﷺ وبذلك يحقن الدم ويستدفع المكروه، وما أحسن ما احتضر ثعلبٌ ذلك فقال: الإسلام باللسان والإيمان بالقلب.[1]

وجاء في المصباح المنير:أسلم لله فهو مسلم،وأسلم دخل في دين الإسلام وأسلم دخل في السَّلم.[2]

### الفرع الثاني:تعريف الإسلام اصطلاحا

الإسلام هو الدين السماوي الخاتم الذي ارتضاه الله تعالى للبشرية جمعاء، وبعث به خاتم الأنبياء والمرسلين محمد بن عبد الله ﷺ لهداية الثقلين الإنس والجن، وتوحيده سبحانه وتعالى توحيداً خالصا في ربوبيته وآلوهيته وأسمائه وصفاته، والإذعان لمشيئته عن رضا واختيار وتنفيذ أوامره واجتناب نواهيه وإقامة حدوده من خلال إخلاص العقيدة والتمسك بمكارم الأخلاق، ومراقبة الله في العبادات، وذلك في إقامة لأركان الإسلام الخمسة، وإعمالاً لأركان الإيمان الستة وتمسكاً بجوهر الإحسان.[3]

ومما سبق نستنتج بأن الإسلام هو دين التوحيد والخضوع والانقياد لله عز وجل، أدان الله به للناس جميعاً.

---

[1] ابن منظور:مصدر السابق،ص293.

[2] الفيومي أبو العباس:مرجع السابق،ج1،ص286.

[3] مانع حمّاد الجهني:**الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة**،ط3، دار الندوة العالمية لطباعة والنشر والتوزيع،دت،ج1،ص26.

## المطلب الثالث:تعريف المسيحية

### الفرع الأول:تعريف المسيحية لغةً

المسيحية نسبتاً إلى المسيح والمسيح مشتق من الفعل مسح والمسْحُ:إمرارك يدك على الشيء السائل والمتلطخ تريد إذهابه بذلك كمسك رأسك من الماء وجبينك من الرّشح،مسحه يمسحه مسحاً ومسّحه وتمسح منه و به،والمسيح:الصديق وسمي عيسى عليه السلام،وقيل سمي بذلك لصدقه،وقيل سمي به لأنه سائح في الأرض لا يستقّر،وقيل سمي بذلك لأنه كان يمسح بيده على العليل والأكمه والأبرص فيبرئه بإذن الله،وقيل سمي مسيحاً لأنه أمسح الرجل ليس لرحلهِ أخمص،وقيل سمي مسيحاً لأنه خرج من بطن أمه ممسوحاً بالدهن.[1]

### الفرع الثاني: تعريف المسيحية اصطلاحا

هي الديانة التي جاء بها المسيح ابن مريم الذي أرسله الله إلى بني إسرائيل وأنزل عليه كتاب الإنجيل مشتمل على رسالة النبي ﷺ، جاء بها في ذلك من عقائد وعبادات ومعاملات وأخلاق[2].

فلفظة المسيحية يقصد بها الرسالة التي جاء بها المسيح عليه السلام و هي واحدة من رسالات لأنبياء التي جاءوا بها إلى الناس ليعبدوا ربهم الذي خلقهم و عافهم و رزقهم و لا يشرك به أحد لقوله تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ﴿٣٠﴾ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴿٣١﴾ وَبَرًّا بِوَالِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا ﴿٣٢﴾ وَالسَّلَامُ عَلَيَّ يَوْمَ وُلِدتُّ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا ﴿٣٣﴾﴾ مريم: 30-33[3].

فنجد أن الفرق بين المسيحية و النصرانية :"أن المسيحية لم تطلق على الذين اتبعوا المسيح عليه السلام، وإنما أطلقت لأول مرة في تاريخ هذه الديانة على الذين اتبعوا بولس من الوثنيين [4]، فبدأ يدعوا بولس بأفكار و تعاليم وعقائد لم يقل بها السيد المسيح عليه السلام و اتبعه في هذا بعض من الوثنيين والرومانيين واليونانيين وغيرهم ،وكلمة المسيح تعني في اليونانية المخلص ".

---

[1] ابن منظور:مصدر سابق،ص293،294.

[2] داود فياض:أصول المسيحية كما يصورها الإسلام،دط،مكتبة المعارف لنشر والتوزيع، دم، دت، ص19.

[3] رؤف شلبي: أضواء على المسيحية، دط، المكتبة العصرية صيدا بيروت، دط، دت،ص15.

[4] أحمد علي عجيبة:**الرهبانية المسيحية و موقف الإسلام** منها،ط1،دار الأفاق العربية القاهرة،ص49.

وهذا يقودنا إلى أن بولس لما دعا الناس إلى الأيمان لم يدعوهم برسالة سيدنا عيسى عليه السلام وإنما دعاهم إلى الأيمان بالمسيح ابن الله المخلص ."ما سيدنا المسيح فقد جاء برسالته يدعوهم فيها إلى توحيد الله وتنزيهه بدلا من التجسيم و التشبيه .و كان يحث على الأيمان باليوم الأخر واعتبار الحياة الآخرة الغاية السامية لبني الإنسان في الدنيا "[1].

وهذا ما جاء في كتابه العزيز: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ المائدة: 69.

[1] أحمد علي عجيبة، المرجع السابق، ص49.

## المبحث الثاني:حرية الاعتقاد في الإسلام

### المطلب الأول:بعض الأمثلة من القرآن و السنة النبوية الدالة على حرية الاعتقاد في الإسلام

**الفرع الأول**:من القرآن الكريم

**الفرع الثاني**:من السنة النبوية

### المطلب الثاني:أراء بعض العلماء المسلمين حول حرية الاعتقاد

### المطلب الثالث:أمثلة تاريخية عن حرية الاعتقاد في الإسلام

**الفرع الأول**:في عهد النبوة

**الفرع الثاني**:في عهد الخلفاء الراشدين

### المطلب الرابع:الردة و حكمها

**الفرع الأول**:مفهوم الردة لغة و اصطلاحا

**الفرع الثاني**:عقوبة المرتد

تعتبر حرية الاعتقاد الديني من القواعد الأساسية في التشريع الإسلامي، فالإسلام لم يجبر أحدا على اعتناقه و الدخول فيه قسرا أو جبرا، ولذلك جاء تصريح واضح في الإسلام يبين حرية الاعتقاد الديني في قوله تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ البقرة255.

فسنتطرق في هذا المبحث إلى: بعض الأمثلة من القران الكريم والسنة النبوية الدالة على حرية الاعتقاد وأراء بعض العلماء المسلمين وكذلك أمثلة تاريخية عن حرية الاعتقاد كذلك سنطرق إلى الرّدة وحكمها.

## المطلب الأول:بعض الأمثلة من القران الكريم و السنة النبوية الدالة على حرية الاعتقاد في الإسلام :

### الفرع الأول:من القران الكريم:

وردت في القران الكريم بعض الآيات الدالة على حرية الاعتقاد في الإسلام ونذكر منها ما يلي:

قوله تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾ البقرة 255.

يقول تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾ البقرة 255، أي لا تكرهوا أحدا على الدخول في دين الإسلام، فانه بينّ واضح، جلي دلائله وبراهينه، لا يحتاج إلى أن يكره أحد على الدخول فيه، بل من هداه الله للإسلام وشرح صدره ونورّ بصيرته دخل فيه على بينة، ومن أعمى الله قلبه وختم على سمعه وبصره فإنه لا يفيده الدخول في الدين مكرها مقصورا، وقد ذكروا أن سبب نزول هذه الآية في قوم من الأنصار وأن كان حكمها عاماً.[1]

وقال ابن جرير عن عباس، قال: كانت المرأة تكون مقلاة فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهودّه، فلما أجليت بنو النضير كان فيهم من أبناء الأنصار فقالوا:لا ندع أبناءنا، فأنزل الله

[1] محمدعلي الصابوني: مختصر تفسير ابن كثير،ط7،دار القرآن الكريم بيروت،1402هـ-1981م،مج1،ص231،232.

عز وجل: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ البقرة 255.

وعن ابن عباس قوله: قال: نزلت في رجل من الأنصار: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾البقرة 255، ومن بني سالم بن عوف يقال له الحصيني،كان له ابنان نصرانيان، و كان هو رجلاً مسلماً فقال النبي صلى الله عليه و سلم: ألا أستكرهما، فإنهما قد أبيا إلا النصرانية، فأنزل الله فيه ذلك.

وقال ابن أبي حاتم عن أبي هلال عن أسبق، قال: كنت في دينهم مملوكاً نصرانياً لعمر ابن الخطاب، فكان يعرض عليّ الإسلام فآبى، فيقول:

﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾ البقرة255، ويقول: يا أسبق لو أسلمت لاستعنا بك على بعض أمور المسلمين.

وقد ذهب طائفة كثيرة من العلماء أن هذه محمولة على أهل الكتاب ومن دخل في دينهم قبل النسخ و التبديل إذا بذلوا الجزية. وقال آخرون: بل هي منسوخة بآية القتال، وأنه يجب أن يدعى جميع الأمم إلى الدخول في الدين الحنيف (دين الإسلام)، فإن أبى أحد منهم الدخول فيه ولم ينقد له، أو يبذل الجزية، قوتل حتى يقتل،وهذا معنى الإكراه.

قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ قُل لِّلۡمُخَلَّفِينَ مِنَ ٱلۡأَعۡرَابِ سَتُدۡعَوۡنَ إِلَىٰ قَوۡمٍ أُوْلِي بَأۡسٖ شَدِيدٖ تُقَٰتِلُونَهُمۡ أَوۡ يُسۡلِمُونَۖ فَإِن تُطِيعُواْ يُؤۡتِكُمُ ٱللَّهُ أَجۡرًا حَسَنٗاۖ وَإِن تَتَوَلَّوۡاْ كَمَا تَوَلَّيۡتُم مِّن قَبۡلُ يُعَذِّبۡكُمۡ عَذَابًا أَلِيمٗا ﴾ الفتح1، وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلۡكُفَّارَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱغۡلُظۡ عَلَيۡهِمۡۚ وَمَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُۖ وَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ ﴾ التوبة73.[1]

وقال تعالى: قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلۡكُفَّارِ وَلۡيَجِدُواْ فِيكُمۡ غِلۡظَةٗۚ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ﴾ التوبة123.

[1] محمد علي الصابوني: المرجع السابق،ص232.

وفي الصحيح : "عجب ربك من قوم يقادون إلى الجنة في السلاسل"يعني الأسارى الذين يقدم بهم بلاد الإسلام في الوثائق و الأغلال و القيود والأكبال ،ثم بعد ذلك يسلمون و تصلح أعمالهم وسرائرهم فيكونون من أهل الجنة فالحديث الذي رواه الإمام أحمد عن أنس أن رسول الله ﷺ قال لرجل: "أسلم"، قال: إني أجدني كارهاً، قال: "وإن كنت كارهاً"، فإنه ثلاثي صحيح، ولكن ليس من هذا القبيل، فإنه لم يكرهه النبي ﷺ على الإسلام بل دعاه إليه، فأخبره أن نفسه ليست قابلة له بل هي كارهة، فقال له أسلم وإن كنت كارهاً، فإن الله سيرزقك حسن النية والإخلاص. وقوله أيضاً: حيث أنها تعتبر مناقشة وحوار بين الرسول ﷺو الكافرون، أخبرهم بأنه لا يعبد ما يعبدون وهم لا يعبدون ما يعبد أي لا يقتدون بأوامر الله وشرعه، في عبادته، فتبرأ منهم في جميع ما هم فيه، ولهذا كان كلمة الإسلام "لا إله إلاّ الله محمد رسول الله" أي لا معبود إلاّ الله، ولا طريق إليه إلاّ ما جاء به الرسول، ولهذا قال: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ الكافرون06، كما قال تعالى: ﴿وَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل لِّي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ﴾ يونس41، وقال: ﴿وَلَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ﴾ البقرة139، وقال البخاري ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ﴾ الكفر، ﴿وَلِيَ دِينِ﴾ الإسلام، ولم يقل: ديني، لأن الآيات بالنون فحذف الياء، كما قال: ﴿فَهُوَ يَهْدِينِ﴾ الشعراء78، ﴿فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ الشعراء80[1].

قوله تعالى: قَالَ تَعَالَىٰ:﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ الكهف29 .[2]

لفظه أمر وتخيير: ومعناه أن الحق قد ظهر فليخير كل إنسان لنفسه: إما الحق الذي ينجيه، أو الباطل الذي يهلكه.[3]

لم يبق إلا سلوك أحد الطريقين، بحسب توفيق العبد وعدم توفيقه، وقد أعطاه الله مشيئة، بها يقدر على الإيمان والكفر، والخير والشر، فمن آمن فقد وفق للصواب، ومن كفر فقد قامت عليه

---

[1] محمد علي الصابوني: المرجع السابق،ص686.

[2] محمد بن أحمد بن جزي الكلبي: **كتاب التسهيل لعلوم التنزيل** ،ط4،دار الكتاب العربي بيروت 1403هـ-1983م، ج2،ص187.

[3] محمد بن أحمد بن جزي الكلبي: المرجع السابق،ص187.

الحجة، وليس بمكره على الإيمان كما قال تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ﴾ البقرة 256[1].

قوله تعالى: ﴿وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ لَأٓمَنَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ كُلُّهُمۡ جَمِيعًاۚ أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ ٩٩﴾ يونس 99.

أي:لا تقدر على ذلك ، و ليس في إمكانك ولا قدرة لغير الله على شيء من ذلك [2].

الهمزة للإنكار أي أتريد أنت أن تكره الناس في إدخال الإيمان في قلوبهم و تضطرهم إلى ذلك، وليس ذلك إليك إنما هو بيد الله، وقيل المعنى أفأنت تكره الناس بالقتال حتى يؤمنوا أو كان هذا في صدر الإسلام قبل الأمر بالجهاد ثم نسخت بالسيف[3].

أي: تلزمهم وتلجئهم، ﴿حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ﴾ يونس 99.أي ليس ذلك عليك ولا إليك، قال تعالى: ﴿لَّيۡسَ عَلَيۡكَ هُدَىٰهُمۡ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهۡدِي مَن يَشَآءُ﴾ البقرة272، قَالَ تَعَالَىٰ:﴿إِنَّكَ لَا تَهۡدِي مَنۡ أَحۡبَبۡتَ﴾ القصص56، قَالَ تَعَالَىٰ:﴿فَإِنَّمَا عَلَيۡكَ ٱلۡبَلَٰغُ وَعَلَيۡنَا ٱلۡحِسَابُ ٤٠﴾ الرعد40، قَالَ تَعَالَىٰ:﴿لَّسۡتَ عَلَيۡهِم بِمُصَيۡطِرٍ﴾ الغاشية22، إلى غير ذلك من[4] الآيات الدالة على أن الله تعالى هو الفعال لما يريد، الهادي من يشاء المضل لمن يشاء، لعلمه وحكمته وعدله، ولهذا قَالَ تَعَالَىٰ:﴿وَمَا كَانَ لِنَفۡسٍ أَن تُؤۡمِنَ إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ وَيَجۡعَلُ ٱلرِّجۡسَ﴾يونس100، وهو الخيال والضلال، قَالَ تَعَالَىٰ:﴿عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَعۡقِلُونَ﴾ يونس100، أي حجج الله وأدلته، وهو العادل في كل ذلك في الهداية من هدى وإضلال من ضل[5].

---

[1] عبد الرحمان بن ناصر السعدي: **تيسير الكريم الرحمان في تفسير كلام المنان** ،ط1،دار الفكر للنشر والتوزيع بيروت لبنان،1423هـ-2002م،ص256-335.

[2] عبد الرحمان بن ناصر السعدي: المرجع نفسه،335.

[3] محمد بن جزي الكلبي: المرجع السابق ،ص99.

[4] محمد علي الصابوني: المرجع السابق، ج2، ص208.

[5] محمد علي الصابوني :المرجع السابق،مج 2،ص208.

قوله عز وجل: ﴿قَالَ يَٰقَوۡمِ أَرَءَيۡتُمۡ إِن كُنتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٖ مِّن رَّبِّي وَءَاتَىٰنِي رَحۡمَةٗ مِّنۡ عِندِهِۦ فَعُمِّيَتۡ عَلَيۡكُمۡ أَنُلۡزِمُكُمُوهَا وَأَنتُمۡ لَهَا كَٰرِهُونَ﴾ هود 28.

(أنلزمكموها): أي أنكرهكم على قبولها قهراً وهذا جواب أرأيتم: ومعنى الآية أن نوحاً عليه السلام قال لقومه أرأيتم إن هداني الله وأضلكم أأجبركم على الهدى وأنتم له كارهون .[1]

وقوله تعالى: ﴿فَٱعۡبُدُواْ مَا شِئۡتُم مِّن دُونِهِۦ﴾ الزمر 15.

هذا تهديد ومبالغة في الخذلان والتخلية لهم على ما هم عليه.[2]

وكل هذه النصوص التي أوردناها سابقاً توحي بأن الدين الإسلامي لا يكره أحداً على الدخول فيه، بل إنه يترك للجميع حرية الإعتقاد والتدين بأي دين يشاء.

**الفرع الثاني:من السنة النبوية**

من خلال استقرائنا للأحاديث النبوية التي تتحدث عن حرية الاعتقاد وجدنا أن من أهم الأحاديث الصحيحة حديث:

عن ابن عباس، قال:[كانت المرأة من الأنصار لا يكون لها ولد تجعل على نفسها لئن كان لها ولد لتهوّدنّه،فلما أسلمت الأنصار قالوا:كيف نصنع بأبنائنا؟فنزلت هذه الآية"لا إكراه في الدين" ][3]

[1] محمد بن جزي الكلبي :المرجع السابق،ص104.

[2] محمد بن جزي الكلبي،المرجع نفسه،ج3،ص193.

[3] النسائي:**السنن الكبرى**، ط1،مؤسسة الرسالة-بيروت، دت،ج10،ص36

## المطلب الثاني: أراء بعض العلماء المسلمين حول حرية الاعتقاد

للعلماء المسلمين أراء ومواقف من حرية الاعتقاد نذكرُ من بينهم:

يرى جمال البنا في "حرية الاعتقاد أنها أولى الحريات وهي تشمل حرية كل فرد في الإيمان بما يشاء من أراء وأفكار أو عقائد طبقا لتفكيره الذي يعود بدوره إلى ظروفه وثقافته...، ويرى بأن هذه الحرية هي التي تقوم عليها كل الحريات الأخرى فإذا لم تكن قائمة لا يكون لكل الحريات الأخرى وجود أو قيام، وإذا وجدت انفتح الباب أمامها."[1]

يرى الدكتور عثمان على حسن "أن حرية الاعتقاد هي إثبات حق الإنسان ابتداء في أن يختار العقيدة التي يراها وأن يلتزم بالدين يرجع لديه صحته وأفضليته على غيره دون إكراه من الغير، وأن يعبر عن ذلك بما يمليه عليه دينه من أنواع الطقوس و الشعائر"[2]

يقول الدكتور أحمد رشاد طلحون في" حرية الاعتقاد بأنها مبنية على أسس منها عدم الإكراه في الدين، حرية الفكر وحرية العقل، وحرية العلم و حرية الرأي و الخبر الصادق، كما أنها قائمة على أساس حق الإنسان في الاختيار عن اقتناع".[3]

---

[1] جمال البنا:**الحرية**:دط،دن،دت،ص6.

[2] عثمان على حسن:**الحرية الدينية و عقوبة الردة مناقشات و ردود**،دط،دن،دت،ص168.

[3] أحمد رشاد الطلحون:**حرية العقيدة في الشريعة الإسلامية**،ط1،ابتراك لنشر و التوزيع القاهرة،دت،ص404.

## المطلب الثالث:أمثلة تاريخية عن حرية الاعتقاد في الإسلام

لقد بدت حرية الاعتقاد في ممارسات المسلمين ومعاملتهم لغير المسلمين، وسنكتفي في هذا المطلب بنموذجين.

### الفرع الأول:في عهد النبوة

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكره أحدا من أهل الكتاب على الدخول في الإسلام وكانت تتردد في جميع الكتب التي وجهها إلى القبائل التي أسلمت أو عاهدت على عبارة واحدة وهي: ومن كان على يهوديته أو نصرانيته فإنه لا يفتن عنها وعليه الجزية، ومن أبرز المواقف التي حصلت للرسول بخصوص هذا الموضوع مع نصارى نجران:

فقد قدم على رسول الله ﷺ وهو بمكة عشرون رجلا من نصارى، فوجدوه في المسجد فجلسوا إليه ووكلموه وسألوه، ورجال من قريش في أنديتهم حول الكعبة، فلما فرغوا من مسألة رسول الله ﷺ عما أرادو دعاهم رسول الله ﷺ إلى الله وتلا عليهم القران، فلما سمعوه فاضت أعينهم من الدمع ثم استجابوا له و آمنوا به وصدقوه، و عرفوا منه ما كان يوصف لهم في كتابهم من أمر فلما قاموا عنه اعترضهم أبو جهل بن هشام في نفر من قريش، فقالوا لهم: خيبكم الله من ركب بعثكم من وراءكم من أهل دينكم ترتادون لهم لتأتوهم بخبر الرجل،فلم تطمئن مجالسكم عنده حتى فارقتم دينكم وصدقتموه بما قال ما نعلم أحمق منكم! فقالو لهم: سلام عليكم لا نجهلكم، لنا ما نحن عليه، ولكم ما أنتم عليه، لم نأل من أنفسنا خيرا.يقال أنهم أنزلت فيهم في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِهِۦ هُم بِهِۦ يُؤۡمِنُونَ ٥٢ وَإِذَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡهِمۡ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِهِۦٓ إِنَّهُ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّنَآ إِنَّا كُنَّا مِن قَبۡلِهِۦ مُسۡلِمِينَ ٥٣ أُوْلَٰٓئِكَ يُؤۡتَوۡنَ أَجۡرَهُم مَّرَّتَيۡنِ بِمَا صَبَرُواْ وَيَدۡرَءُونَ بِٱلۡحَسَنَةِ ٱلسَّيِّئَةَ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ٥٤﴾ القصص52- 54.[1]

أمَّا الوفد الثاني من نصارى نجران فيظهر أنها جاءت بعد كتاب وجهه إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوهم فيه إلى الإسلام وتوحيد الله ونصه:

"بسم الله إبراهيم وإسحاق ويعقوب أما بعد:

[1] فاروق حمادة: العلاقات الإسلامية النصرانية، دط، دار العلم، دمشق، دت، ص104-105.

فإني أدعوكم إلى عبادة الله من عبادة العباد وادعوكم إلى ولاية الله من ولاية العباد، فإن أبيتم فآذنتكم بحرب السلام."

فلما أتى الأسقف الكتاب فظع به وذعره ذعراً شديداً فبعث إلى رجل من أهل نجران يقال له شرحبيل بن وداعة فدفع الأسقف كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى شرحبيل فقرأه فقال الأسقف يا أبا مريم ما رأيك؟ فقال شرحبيل: قد علمت ما وعد الله إبراهيم في ذرية إسماعيل من النبوة فما يؤمن أن يكون هذا هو ذلك الرجل، ليس لي في النبوة رأي، لو كان أمر من أمر الدنيا أشرت عليك فيه وجهدت لك فقال له الأسقف: تنح فاجلس، فتنحى فجلس ناحية، فبعث الأسقف إلى رجل من أهل نجران يقال له عبد الله بن شرحبيل، فكان رأيه في الكتاب مثل قول شرحبيل، فبعث الأسقف إلى رجل آخر من نجران يقال له جبار بن فيض فكان رأيه كذلك في الكتاب مثل قول شرحبيل، فلما أجتمع الرأي منهم على تلك المقالة جميعاً وعلى أن يبعثوا شرحبيل وعبد الله بن شرحبيل وجبار بن فيض فيأتونهم بخبر رسول الله ﷺ، فانطلقوا إلى المدينة وهم يلبسون حللاً من حبرة، و خواتم الذهب ثم انطلقوا حتى أتوا رسول الله ﷺ، فسلموا عليه فلم يرد عليهم السلام وتصدوا لكلامه نهاراً طويلا فلم يكلمهم وعليهم تلك الحلل والخواتيم، فانطلقوا يتبعون عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف حتى قالوا: يا عثمان ويا عبد الرحمن إن نبيكما كتب إلينا بكتاب فأقبلنا مجبين له فأتيناه فسلمنا عليه فلم يرد سلامنا وتصدينا لكلامه نهاراً طويلاً فأعيانا أن يكلمنا فما الرأي منكما أنعود أم نرجع؟ فقالا لعلى بن أبي طالب وهو في القوم: ما ترى يا أبا الحسن في هؤلاء القوم؟ فقال علي لعثمان وعبد الرحمن رضي الله عنهما: أرى أن يضعوا حللهم هذه وخواتيمهم ويلبسوا ثياب سفرهم ثم يعودوا إليه ففعلوا ذلك، ثم عادوا إلى رسول الله ﷺ، فسلموا فرد بسلامهم ثم قال" والذي بعثني بالحق لقد أتوني المرة الأولى، و إن إبليس لمعهم"، ثم سألهم وسألوه فلم تزل به وبهم المسألة حتى قالوا له: ما تقول في عيسى ابن مريم؟ فإنا نرجع إلى قومنا ونحن نصارى يسرنا إن كنت نبياً أن نعلم ما تقول فيه، فقال رسول الله ﷺ: " ما عندي فيه شيء يومي هذا فأقيموا حتى أخبركما بما يقال في عيسى"، فأصبح الغد وقد أنزل الله عز وجل هذه الآية: [1] قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ ۖ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ

[1] فاروق حمادة:المرجع السابق،ص107-111

كُن فَيَكُونُ ﴿٥٩﴾ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلۡمُمۡتَرِينَ ﴿٦٠﴾ فَمَنۡ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلۡعِلۡمِ فَقُلۡ تَعَالَوۡاْ نَدۡعُ أَبۡنَآءَنَا وَأَبۡنَآءَكُمۡ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمۡ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمۡ ثُمَّ نَبۡتَهِلۡ فَنَجۡعَل لَّعۡنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلۡكَٰذِبِينَ ﴾ آل عمران 59-61، فأبو أن يقروا ذلك.فلما أصبح رسول الله ﷺ الغد بعد ما أخبرهم الخبر قبل مشتملاً على الحسن والحسين في خميل له، و فاطمة تمشي عند ظهره للملاعنة، فتلقى شرحبيل رسول الله: فقال إني رأيت خيراً من ملاعنتك فقال: ما هو، قال شرحبيل: حكمك اليوم إلى الليل، وليلتك إلى الصباح مهما حكمت فينا فهو جائز فقال رسول الله ﷺ: "لعل وراءك أحد يتّرب عليك" أي يلومك، فقال سل صاحبي فسألهما فقالا له: ما يرد الوادي ولا يصدر إلاّ عن رأي شرحبيل، فقال رسول الله ﷺ: "كافر" فرجع رسول الله ﷺ ولم يلاعنهم، حتى إذا كان الغد أتوه فكتب لهم كتاباً آخر، فلما شهدوا الكتاب انصرفوا إلى نجران فتلقاهم الأسقف، ثم توجه وفد من نجران مع الأسقف ومعه أخ له من أمه (أبو علقمة)، فلما دخل الوفد إلى المدينة، فأجمع رأي أهل الوادي على أن يسيرا إلى رسول الله ﷺ، شرحبيل بن وداعة وعبد الله بن شرحبيل وجبار بن فيض، فساروا حتى أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فدعاهم إلى الملاعنة فحكمه شرحبيل ، فحكم عليهم حكماً وكتب لهم به كتاباً ثم اقبل بالكتاب حتى دفعوه إلى الأسقف، فشهد الأسقف أنه نبي مرسل فانصرف أبو علقمة نحوه يريد الإسلام، وانطلق الراهب بهديه إلى رسول الله ﷺ، وأقام الراهب بعد ذلك سنين يسمع كيف ينزل الوحي والسنن والفرائض والحدود، وأبى الله للراهب الإسلام فلم يسلم، واستأذن رسول الله ﷺ في الرجعة وقال إن لي حاجة ومعاداً إن شاء الله فرجع إلى قومه فلم يعد حتى قبض رسول الله ﷺ.

وثم تبدأ وفدة ثالثة من نجران فجاء أن الأسقف أبا الحارث أتى رسول الله ﷺ ومعه السيد والعاقب ومجموعة من قومه، وأقاموا عنده يسمعون ما ينزل الله عز وجل عليه فكتب رسول الله للأسقف والأساقفة نجران يدعوهم للإسلام.

فلما قبض الأسقف الكتاب أستأذن الانصراف لقومه ومن معه فأذن لهم أن ينصرفوا، وثم قدم على رسول الله ﷺ وفد نجران ستون راكباً فيهم أربعة عشر رجلاً من أشرفهم فكلم رسول الله منهم أبو الحارثة بن علقمة والعاقب بن المسيح والأيهم السيد وهم على النصرانية على دين [1]

[1] فاروق حمادة: المرجع السابق، ص111-115.

الملك فلما دعاهم رسول الله إلى الإسلام، قالا: قد أسلمنا قبلك، أسلمنا قال "إنكما لم تسلما فأسلما" قالا: بلى قال: "كذبتما يمنعكما من الإسلام دعاؤكما الله ولداً، وعبدتكما الصليب وأكلكما الخنزير"، قالا: فمن أبوه يا محمد؟ فصمت عنهما رسول الله ﷺ فلم يجبهما فأنزل الله تعالى في ذلك من قولهم واختلاف أمرهم كله صدر سورة آل عمران إلى بضع ثمانين آية منهما، فقالوا يا أبا القاسم: دعنا ننظر في أمرنا ثم نأتيك بما نريد أن نفعل فيما دعوتنا إليه، فانصرفوا عنه ثم خلوا بالعاقب عبد المسيح، فقالوا له: ماذا ترى ؟ فقال: والله يا معشر النصارى لقد عرفتم أن محمداً لنبي مرسل، ثم أتوا إلى رسول الله ﷺ: فقالوا يا أبا القاسم قد رأينا أن لا نلاعنك وأن نتركك على دينك ونرجع على ديننا ولكن ابعث معنا رجلاً من أصحابك ترضاه يحكم بيننا في أشياء اختلفنا فيها من أموالنا فإنكم عندنا رضا، فقال أتوني لعشية أبعث معلم القوى الأمين، وبعد ما صلى الرسول صلى الله عليه وسلم الظهر حتى رأى عبيدة بن الجراح فدعاه فقال: أخرج معهم فأقض بينهم بالحق فيما اختلفوا فيه

وقد جاء أيضاً أنه لما قدم وفد نجران عن رسول الله ﷺ دخلوا عليه مسجده بعد صلاة العصر فحانت صلاتهم فقاموا يصلون في مسجده فأراد الناس منعهم فقال رسول الله ﷺ: "دعوهم فاستقبلوا المشرق فصلوا صلاتهم".[1]

إنه التسامح في أجلى مظاهره دخلوا المسجد النبوي وهذا يبيح دخول كل مسجد بإذن المسلمين وأقاموا فيه صلاتهم على طريقتهم دون منع أو إكراه وإنه التسامح ورسول الله ﷺ يحاججهم ويحاورهم ويعطيهم المدة الكافية لتأمل والنظر والرد والهادئ الصحيح حتى وصل بهم إلى المباهلة والدعاء المشترك بأن يقصم الله الكاذب المبتكر على الحق وترك لهم مجال الاختيار بالجزية.[2]

[1] فاروق حمادة: المرجع السابق، ص115-117.
[2] فاروق حمادة: المرجع نفسه،117.

**الفرع الثاني: في عهد الخلفاء الراشدين**

كانت حرية العقيدة الدينية في عهد الخلفاء مكفولة ومصانة تماما للمعاهدين وأهل الذمة ويظهر ذلك إما من العهود والمواثيق التي كان يعطيها الخلفاء لهم بعد قبولهم بدفع الجزية ورضوخهم لحكم المسلمين أو من خلال الأقوال والأوامر والتوصيات أو من خلال أفعال وممارسات الخلفاء وسائر القادة والحكام وحتى عامة المسلمين ومن أبرز هذه المواقف والممارسات:

ما كتبه عمر بن الخطاب رضي الله عنه لأهل إيليا (القدس) من النصارى: أعطاهم أماناً لأنفسهم وأموالهم ولا يكرهون على دينهم ولا يضار أحد منهم ولا يسكن بإيليا معهم أحد من اليهود وعلى أهل إيلياء أن يعيضو الجزية كما يعطي أهل المدائن وعليهم أن يخرجوا منها الروم واللاهوت فمن خرج منهم فهو آمن وعليه مثل ما على أهل إيلياء من الجزية ومن أحب من أهل ايلياء من الجزية ومن أحب من أهل ايلياء أن يسير بنسبه وماله ومع الروم ويخلى بيعهم وصلبهم فأنهم آمنون على أنفسهم وعلى بيعهم وصلبهم حتى يبلغوا مأمنهم، ومن كان بها من أهل الأرض قبل مقتل فلان فمن شاء منهم قعد وعليه مثل ما على أهل ايلياء من الجزية ومن شاء سار مع الروم ومن شاء رجع إلى أهله فلا يوخذ منهم حتى يحصد حصادهم وعلى ما في هذا الكتاب عهد الله وذمة رسوله وذمة الخلفاء و ذمة المؤمنين إذا أعطوا الذي عليهم من الجزية.[1]

شهد ذلك خالد بن الوليد وعمرو بن العاص وعبد الرحمن بن عوف ومعاوية بن أبي سفيان[2].

ويتبين لنا من خلال عرض هذين النموذجين أن الإسلام كان حريصاً على تطبيق مبدأ حرية الإعتقاد في أرض الواقع احتكاما للمبدأ الرباني الوارد في القرآن الكريم.

---

[1] محمد رضا: **الفاروق عمر بن الخطاب**،دط،مكتبة الجامعة المصرية،دت،ص206،207.

[2] محمد رضا: المرجع السابق، ص206،207.

## المطلب الرابع: الردّة وحكمها

### الفرع الأول: مفهوم الردّة لغة واصطلاحاً

**أولاً في اللغة:** من الفعل ردّ: صرف الشيء ورجعه، والرَّدُّ مصدر رددتُ الشيء، و الرِّدة: الرَّدة عن الإسلام أي الرجوع عنه، وارتدَّ فلان عن دينه إذا كفر بعد إسلامه.[1]

**ثانيا: اصطلاحا:** هي الكفر بعد الإسلام طوعاً، إما باعتقاد أو بفعل أو بقولٍ، أو بشك، وهي قطع الإسلام بنية كفر، أو قول كفر، أو فعل مكفر سواء قاله استهزاء أو عناداً أو اعتقاداً، في قوله تعالى: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ البقرة217[2].

### الفرع الثاني: عقوبة المرتد

**عقوبة المرتد:** القتل ودليل من القرآن والسنة و الإجماع

من القرآن الكريم: في قوله تعالى: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾البقرة217.

أما من السنة النبوية: فدليل صريح على قتل المرتد ومنها حديث: قول رسول الله ﷺ "من بدل دينه فاقتلوه" رواه البخاري، وحديث قوله ﷺ "لا يحل دم امرىء مسلم يشهد أن لا إله إلاّ الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس والثيب الزاني، والمفارق لدينه التارك للجماعة" رواه البخاري[3]

---

[1] ابن منظور: المصدر السابق، ص172،173.

[2] عبدالله بن عبد الحميد الأبتري: **الإيمان حقيقة خوارمه نواقصه عند أهل السنة والجماعة** ،ط1،مدار الوطن للنشر الرياض،دت، ج1،ص234.

[3] عثمان علي حسن: **الحرية الدينية وعقوبة الردة ومناقشات وردود**، دط، دن، دت، ص182.

فقد روى أن معاذ بن جبل قديم على أبي موسى الاشعري وعنده رجل موثق، قال ماهذا؟ قال : كان يهوديا فأسلم ثم تهود ،قال :إجلس ، قال :لا أجل حتى يقتل ، قضاء الله ورسوله (ثلاثة مرات) فأمر به فقتل .

**أما من الاجماع** : فقد أجمع أهل العلم على وجوب قتل المرتدين ، وروي ذلك عن أبي بكر وعثمان وعلي معاذ وأبي موسى وأبن عباس وخالد وغيرهم ، ولم ينكروا ذلك فكان إجماعا، وحروب الردة مشهورة معروفة وقد تلقاها الصحابة وشاركوا فيها من غير نكير .

و**الجمهور** على المرتد ك يستتابوا على إختلاف مدة الاستتاب لكن المقصود من ذلك أن يعطي فرصه فلربما كانت ردته بسبب شبهة طرأت عليه وتحتاج إلى تجليه وبيان ، وهذا ما يظهر عظمة الإسلام في أنه ليس حريصا على القتل بل على هداية الناس .[1]

فنستنتج أن الرأي الراجح من خلال الكتاب والسنة والإجماع بأن عقوبة المرتد القتل.

[1] عثمان علي حسن: المرجع السابق،ص182،183.

## المبحث الثالث: حرية الاعتقاد في المسيحية

المطلب الأول: بعض النصوص الدالة على حرية الاعتقاد في المسيحية

المطلب الثاني: آراء بعض العلماء المسيحيين و غيرهم حول حرية الاعتقاد

المطلب الثالث:أمثلة تاريخية 'حقيقة المسيحيين' حول حرية الاعتقاد في المسيحية

سنتطرق في هذا المبحث إلى إيراد بعض النصوص من الكتاب المقدس التي تخص حرية الاعتقاد في المسيحية،و كذلك نورد بعض الآراء التي ذكرها علماء مسحيين و غير المسحيين بخصوص مدى تبني المسيحيين للحرية الدينية، ونختم هذا المبحث بسرد بعض الأمثلة الواقعية التي تبين حقيقة المسحيين منذ أن تركهم السيد المسيح عليه السلام.

## المطلب الأول: بعض النصوص الدالة على حرية الاعتقاد في المسيحية

ورد في العهد الجديد بعض النصوص الدالة على حرية الاعتقاد في المسيحية نذكر منها ما يلي:

التبشير في السامرة :

وأخذ المؤمنون الذين تشتّوا ينقلون من مكان إلى أخر مبشرين بكلام الله. فنزل فيلبس إلى المدينة في السامرة وبدأ يبشر فيها بالمسيح. و أصغت الجموع بقلب واحد إلى أقواله، لأنها سمعت بعجائبه أو شاهدتها. فكانت الأرواح النجسة تخرج من أناس كثيرين وهي تصرخ بصوت شديد، ونال الشفاء كثير من المفلحون و العرج فعم المدينة فرح عظيم. وكان في المدينة ساحرا اسمه سمعان، فتن السامرين من قبل بأعمال السحر و ادّعى على انه رجل عظيم. فكانوا يتبعونه جميعا من صغيرهم إلى كبيرهم، ويقولون: "هذا الرجل هو قدرة الله التي ندعوها العظيمة". و كانوا يتبعونه لأنهم فتنهم بأساليب سحره من زمن طويل. فلما بشرهم فيلبس بملكوت الله واسم يسوع المسيح، آمنوا و تعمد رجالهم و نساؤهم و آمن سمعان أيضا، فتعمد و لازم فيلبس يرى ما يضعه من الآيات والمعجزات العظيمة فتأخذه الحيرة.

وسمع الرسل في أورشاليم أن السامرين قبلوا كلام الله، فأرسلوا إليهم بطرس ويوحنا فلما وصلا إلى السامرة صليّا لهم حتى ينالوا القدس، لأنه ما كان نزل بعد احد منهم ،إلا أنهم تعمّدوا باسم الرب يسوع .فوضعا أيديهما عليهم فنالوا الروح القدس.

فلما رأى سمعان أن الله منحهم الروح القدس عندما وضع بطرس ويوحنا أيديهما عليهم[1] عرض عليهما بعض المال، و قال لهما " أعطياني أنا أيضا هذه السلطة لينال الروح القدس كل من أضع عليه يدي "فقال له بطرس: "إلى جهنم أنت و مالك، لأنك ظننت انك بالمال تحصل على هبة الله. لا حصة لك في عملنا ولا نصيب، لأن قلبك عند الله غير سليم. فتب من شرّك وتوسل

[1] أعمال الرسل8/4-25.

إلى الرب لعله يغفر لك ما خطر في بالك. فانا أراك في مرارة العلقم و شرك الخطيئة." فأجاب سمعان: "توسل إلى الرب من أجلي لئلا يصيبني شيء مما ذكرتما".

أما بطرس و يوحنا فبعد ما أديا الشهادة و أعلنا كلام الرب، رجعا إلى أورشليم وهما يبشران قرى كثيرة في السامرة[1].

ومن خلال هذا النص نستنتج أن حرية الاعتقاد من نصوص الكتاب المقدس لا يعترفون بها وينطقون باسم الرب يسوع و يجب على كل شخص الالتزام بتعاليمه بدون أي مخالفة له.

[1] أعمال الرسل8/4-25.

## المطلب الثاني: آراء بعض العلماء 'المسيحيين و غيرهم'حول حرية الاعتقاد

إذا أردنا أن نتحدث عن فكرة حرية الاعتقاد أو بلغة أخرى فكرة الحرية الدينية التي هي أساس كل ديانة سماوية بالخصوص و الديانات الوضعية عموما.

وقد أُرسل سيدنا عيسى عليه السلام نبيا ورسولا لأمة بني إسرائيل حاملا معه تشريعات الديانة المسيحية ." وهو يدعوهم إلى وحدانية الله وتنزيهه عن الشرك والصاحبة والولد، ولا شك أن المسيح في دعوته إلى التوحيد يتفق مع سائر الأنبياء و المرسلين."[1]

كما أن هناك نصوص صريحة من الأناجيل تأكد أن سيدنا المسيح كان يدعوا قومه إلى توحيد الله وأنه كان نبيا مسلما و هو يقول: "لا تظنوا إنني أرسلت لأنسخ الشريعة أو الأنبياء. أنا لم أرسل لأدمر و إنما أرسلت لأنفذ."[2]

في الديانة المسيحية التي لقيت من الاضطهاد ما لقيت مرة من المسيحيين أنفسهم ومرة من الشعوب الوثنية مثل الرومان الذين وجدوا الجو المناسب لتفنن في تعذيب المسيحيين.

ومن بين الرجال الذين كان لهم وقع في نشر المسيحية بطرق غير مشروعة هو المبشر" رمند لولوّس الذي كان فكره يتمحور على زيادة فكرة الحملة الصليبية بدا من عام 1292م وخاصة استعادة الأرض المقدسة فقد وضع خططا لحملاتها الصليبية التي باءت بالفشل بعد ذلك ".

لكن فيما بعد " أسس رمند لولوّس وباستحسان من البابا، و بمساند من الملك يعقوب الثاني ديرا تبشيريا تعلم العربية وبداء فيها ب 13 فرنسيسكا والحقيقة التي لا يمكن نفيها عنه هو أن فكرة التبشير بقية من الأصول الرئيسية التي وضعها استراتيجياته اتجاه الإسلام "، وعنوانه هو الموعظة والحرب التي كانتا بنظره وسيلتين ناجعتين لنشر العقيدة المسيحية وكان يغلب عليه روح العصر الذي يستعمل فيه القوة والعنف من أجل توسع نطاق السيطرة غي أروبا وغيرها " وقد [3]

---

[1] أحمد علي عجيبة: **الخلاص المسيحي و نظرة الإسلام إليه** _موسوعة العقيدة و الأديان،دط،دار الأفاق العربية،دت، ج11،ص693.

[2] **إنجيل متى**،(5/ 17).

[3] لودفيغ هاغمين : **مسيحية ضد الإسلام _حوار انتهى إلى إخفاق** _ ، ط 01 ، دار المهندسين الفردوس- دمشق سوريا،2004م،ص106.

سجل تاريخ العصور الوسطى وتاريخ النهضة أسوا ما يحفظه في التاريخ من أعمال غير إنسانية سواء من رجال الدين أو الملوك الذين انقادوا لهم وكانت هذه الأعمال الإجرامية لونا من ألوان نشر المسيحية و أسلوبا من أساليب التبشير بها سواء من رجال الدين أو الملوك الذين انقادوا لهم و كانت هذه الأعمال الإجرامية لونا من ألوان نشر المسيحية و أسلوبا من أساليب التبشير بها"[1].

والعداء كان مستحكما بين دعاة المذاهب البروتستانتية ودعاة المذهب الكاثوليكية الذين سموا بأسود الكاثوليكية لأنهم لم يرحموا أتباع المذهب البروتستانتي حتى أنهم تعهدوا في سنة "1529م أن يحرقوا علنا أحد أتباع زونجلى البروتستانتي الذي هزم في معركته الحربية و سقط جريحا منزوف الدم، وبعد ذلك أسرع الكاثوليك إلى جسده الهامدة فقطعوه أقساما أربعة. ثم أشعلوا فيها النار و اذروا رماده في الهواء".

وما يذكر أيضا للكاثوليك في هذا الصدد، "أن الكونستابل دون ميجويل لوكاس وهو من كبار القواد و كبار الأثرياء في قشتالة، و قد ذبح أمام مذبح الكنيسة سنة 1473م لأنه كان يعطف على اليهود و اشتدت موجة المذابح على اليهود أواخر القرن الرابع عشر حتى اضطروا إلى النفاق والتظاهر باعتناقهم للمسيحية".

والرومان أيضا بصمة في التنكيل بالمسيحيين. فقد تعرض المسيحيون لأنواع من الاضطهاد و التعذيب في على أيدي أباطرة الرومان.[2]

فقد منيت المسيحية من فجرها الأول في عملية الاضطهاد الديني بعد عيسى عليه السلام بعدة عهود للأباطرة الرومان التي كانت اشد العهود ظلاما و أكثرها ظلما و أعنفها قسوة على[3] المسيحيين و أول هذه العهود هو " عهد نيرون 64م الذي بداء حكمه بالتهام المسيحيين بإحراق روما فأخذهم بهذه التهمة وتفنن هو وحكومته في تعذيبهم بشتى أنواع التعذيب ومن بينها أنه أدخل المسيحيين في جلود الحيوانات ثم قدمهم أطعمت للكلاب كما ألبسهم جلابيب مطلية

---

[1] لودفيغ هاغمين:المرجع السابق،ص246،247.

[2] عبد الجليل شلبي: **معركة التبشير و الإسلام_حركات التبشير و الإسلام في أسيا و أفريقيا و أوربا**_،ط1،القاهرة، 1409هـ-1989م،القاهرة، ص 246 .

[3] محمد أبو زهرة:المرجع السابق ،ص30.

بالقار ثم اتخذ لنفسه من هذه المشاعل البشرية شموعا يسير على ضوئها في وسط اللهيب المتصاعد من أبدان المسيحيين ".[1]

خلف هذا الحاكم حكما اقل قسوة، ارتاح فيه المسيحيون فترة من الزمن لكن القدر كان أقوى من ذلك وحضر لهم امتحاننا جديدا.

"وعهد تراجان 106م القاسي والعنيف الذي ألجأهم إلى الهرب وإلى الاستخفاء بالصلاة في بيوتهم وأصدر أحكامه بمنع التجمعات السرية. كما أنه أذا سألهم إذ كانوا مسيحيين فإذا اقروا، أعاد عليهم السؤال عدة مرات واقروا على ذلك وأصروا نفذ عقوبة الإعدام عليهم مقتنعا بان غلطهم الشنيع وعنادهم الشديد يستحقون هذه العقوبة".

وبلغ الاضطهاد ذروته في أواخر عهد الإمبراطور دقلديانوس 284م لما جعل بعض المسيحيين يفكرون في الهرب إلى الوديان والقفار وإلى قمم الجبال وجوف الصحاري.

"ولما اتجهت مصر اتجاه بعض الأقاليم التحرورية، ويروي التاريخ أن جملة الرؤوس المسيحية التي أطاح بها الإرهاب الدقلديانوسي 140000 أربعين ومائة ألف قتيل من أبناء المسيحية، ولهذا فإن هذه الأحداث في هذا العهد اتخذ مبدأ التقويم القبطي عند أقباط مصر، أحياء للماسات التي عاشها الشعب تحت حكم دقلديانوس الروماني ".[2]

وما نراه من كل هذا أن الحرية الدينية أو بلغة العصر حرية الاعتقاد لم تحض بها المسيحية في أطوارها المتأخرة أي بعد عهد نبي الله عيسى عليه السلام ودخلت عليها أفكار جديدة مثل الفكر الوثني الذي حمله الرومان وأقحموه في هذه الديانة التي أساسها الأول هو توحيد الله عز وجل وحده لا شريك له ونفي دون ذلك.

[1] محمد أبو زهرة:**محاضرات في النصرانية**،دار الفكر العربي-القاهرة،ص30. .

[2] رؤف شلبي:المرجع السابق،ص27،28

## المطلب الثالث:أمثلة تاريخية ''حقيقة المسيحيين''حول حرية الاعتقاد في المسيحية

لعل الدارس لتاريخ الديانة المسيحية بعد أن حرفت من طرف أصحابها تارة ومن جيرانها تارة أخرى .

بعد ذلك فكروا في زيادة رقعتهم الجغرافية ووصلوا بتفكيرهم إلى أن الحملات الصليبية هي انسب حل لذلك. وكانت اتجاهاتهم كثيرة على عدة مدن و قارات من بينها القارة الأمريكية التي اكتشفها المكتشف الكبير كريستوف كولومبس. وسكن هذه القارة الملايين من الناس و سموا بالهنود الحمر نسبة إلى القارة الهندية المكتشفة، فيما بعد اجتاح المسيحيين الأسبان لها و فعلوا ما يحلوا لهم فيها، فقد ارتكبوا عدة جرائم و فضائع و مذابح ضد الآلاف من سكانها.

ومن بين الذين شاهدوا كل هذه الأحداث هو "المطران الكاهن برتولومى دي لاس كازاس و هو الشاهد الوحيد الباقي على انه كانت في هذه القارة عشرات الملايين من البشر الذين أفناهم الغزاة بوحشية". وقد كان "لاس كازاس يدرس اللاهوت وأبحر إلى جزيرة سان دو مينيغو في سنة 1502م ثم عين كاهننا في عام 1513م وكان بذلك أول راهب إسباني يعين رسمينا في بلاد الهند الغربية التي اجتاحها الأسبان."

وقد حضي كازاس من ملك اسبانيا بان أعطاه مقاطعة و مستعمرة عاش فيها بل أعطاه السلطة المطلقة بحق الحكم بالحياة والموت على أي هندي. لكن فيما بعد انتقل إلى كوبا وما لبث فيها حتى انه قرف و اشمأزا من وحشية الغزاة بعد أن شاهد بعينه المذابح الدموية التي ارتكبها المسيحيون في هذه الجزيرة. وكانت نقطة تحول في حياة ذلك الراهب الذي صار ملعونا من أبناء أمته ومكروها من كنيسته وأخوانه الرهبان.

"وعلى لسان هذا الكاهن يصف لنا سياسة أبناء أمته التي كانت تقوم على القوة والعنف وهي أساس كل مبشر من المبشرين الأسبان المسيحيين حتى أنهم إذا دخلوا إلى إحدى القرى المجاورة [1]

---

[1] برتولومي دي لاس كازاس: **المسيحية و السيف_ وثائق إبادة هنود القارة الأمريكية على أيدي المسيحيين الأسبان**، دط، منشورات المعهد الدولي للدراسات الإنسانية، دم، دت،ج2، ص5،6.

بالضحية أو يطعمونها للكلاب، وكل ذلك من أجل الدين ومن أجل تكريم وتبجيل السيد المسيح وحوارييه الاثني عشر."[1]

وما يذكر أيضا في هذا الصدد أن العالم لم يسْلم من اضطهاد المسيحيين ونذكر منها ما زامن فتح المسلمين لبلاد الأندلس وإنشاء محاكم التفتيش من طرف الكنيسة الكاثوليكية التي أدركها اليأس في إقناع المهرطقين بخطابهم و بجدالهم بالحسنى بدون طائل.[2]

وقد أصدرت محاكم التفتيش دواوين و مراسيم ملكية تقول باضطهاد المسلمين واليهود الموجودين في الأندلس وهذا ما أصدره كل من "فرديناند" و "إيزابيلا" مجموعة من المراسيم متتابعة زمنيا تقضي كلها باضطهاد المسلمين، و قد نقلت من المجامع الرسمية الملكية.

كما قضت سياسة الباباوات والقساوسة والملوك لإبادة والمحو، مع أنهم يعرفون بأن المسلم لا يرضى بدينه بديلا، فكانت سياستهم ترمى إلى الإبادة ومحو الأثر، وقد أصدروا من الأوامر ما أصدروا وأقاموا المحاكم الفظيعة وصادروا ونهبوا، وهتكوا الأعراض وأذلوا ، وخسفوا الأرض بمن عليها من غير معتنقي (الكثلكة) بشتى الطرق وضروب التفنن في التعذيب والنكال .
فمثلا: 'الكاردينال' – 'كمنيس' أراد أن ينصر كل المسلمين واليهود، و يقال إنه أرغم خمسين ألف مسلم على أن يعتنقوا مذهبه.[3]

والملك "فرديناند" الذي كان يتظاهر بالمحافظة على اليهود قد رأى في أواخر أيامه أن آلافا مؤلفة قد أجبروا على اعتناق النصرانية، وأن ألوفا آخرين قد آثروا فقدان كل شئ من حطام الدنيا على الردة فتركوا أوطانهم وتفرقوا في ثغور أفريقيا، و لم يبق في 'قشتالة' إلا المتنصرة فحسب[4].

ومن خلال سرد هذه الأمثلة يتضح أن الديانة المسيحية لم تحض بالحرية الدنية وخاصة بعد دخول كل من الرومان واليهود بمؤامراتهم التي قضت بصلب السيد المسيح كما يزعمون وبهذا بناء القاعدة الأولى لتحريف في هذه الديانة، ابتداء بالتحريف في عقائدها وهذا ما جعلها لم

---

[1] برتولومي دي لاس كازلس، المرجع السابق، ص10.

[2] رمسيس عوض: **محاكم التفتيش** ،دط،دار الهلال ،دت ،ص45.

[3] محمد على قطب: **مذابح و جرائم محاكم التفتيش في الأندلس**، دط، دن، دت،45-48

[4] محمد على قطب: المرجع السابق، ص48.

تستقطب الكثير من الناس وذلك لضعف هذه العقائد، ومن أجل ذلك جنحت إلى أن سياسة القوة والعنف والإكراه للدخول في هذه الديانة هي أنجع طريقة لزيادة معتنقي هذه الديانة، وقد سمتها بالحروب الصليبية.

**الخاتمة:**

الحمد لله بنعمته تتم الصّالحات، وبفضله ورحمته ينال المرء أعلى الدّرجات، والصلاة والسّلام على أشرف المخلوقات، محمد المصطفى على جميع البريّات صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه في جميع الحالات وبعد:

فقد تم بحمد الله وعونه إتمام هذا البحث، لذلك فإننا نجد إلزاما على أن نبين في نهايته أهم النتائج التي توصلنا لها:

- يشترك مفهوم حرية الاعتقاد بين الديانات وخاصتا الإسلام والمسيحية (قبل تحريفها) بحق كل شخص في اعتناق أي دين دون تدخل أي قوة أخرى تجبره على اعتناق أي دين أخر.
- الدين الإسلامي لم يجبر أحدا على اعتناقه والدخول فيه قصرا أو جبرا، فقد جاء القرآن الكريم والسنة النبوية لتؤكد على هذا.
- الإسلام زاوج بين إقرار حرية الاعتقاد والأمر بحماية العقيدة، فمن حق كل إنسان أن يكون له عقيدتا ودينٌ وأن يحافظ ويدافع عليهما.
- حفظ الدين هو أحد الضروريات الخمس التي حرص الإسلام على حمايتها، بل أولها اهتماما باعتباره من مقومات الحياة الإنسانية الضرورية والتي لا تستقيم الحياة بدونها.
- الديانة المسيحية بعد المسيح عليه السلام انتشرت بإكراه على الدين ولو كان دين الباطل، لأن الدين المكره عليه دين هش سرعان ما يزول ويختفي.
- إن من يفرض دينه على الناس بالقوة والقصر، يعترف بفشل عقيدته وعجزها على استقطاب الناس وإقناعهم، وأن يجعل الدين ساترا وغطاءا لعدوانيته و تسلطه على الناس وهذا ما عنته البشرية و تحملت من المصائب والمآسي في حروب وصراعات دامية تحت شعارات دينية وفكرية وهذا ماحملته الديانة المسيحية على عاتقها.

هذا ما يسرَّه الله لنا في هذا البحث، فإن كان صوابا فمن الله تعالى وإن كان غير ذلك فمن أنفسنا ومن الشَّيطان، والله ورسوله بريئان منه.

وبهذا نختم هذا البحث والله تعالى أعلى وأعلم وصل اللّهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

# الفهارس العامة

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الكتاب المقدس

قائمة المصادر والمراجع

فهرس الموضوعات

**فهرس الآيات القرآنية:**


| السورة | الآية | رقمها | الصفحة |
|---|---|---|---|
| البقرة | ﴿ وَلَنَآ أَعۡمَٰلُنَا وَلَكُمۡ أَعۡمَٰلُكُمۡ ﴾ | 139 | 25 |
| | ﴿وَمَن يَرۡتَدِدۡ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتۡ وَهُوَ كَافِرٞ ..... خَٰلِدُونَ ﴾ | 217 | 36 |
| | ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ .....ٱلۡغَيِّۚ ﴾ | 255 | 23- 24-26 |
| | ﴿لَّيۡسَ عَلَيۡكَ هُدَىٰهُمۡ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهۡدِي مَن يَشَآءُۗ ...﴾ | 272 | 26 |
| آل عمران | ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ ...ٱلۡكَٰذِبِينَ ﴾ | 59-61 | 32 |
| المائدة | ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ ...﴾ | 69 | 21 |
| التوبة | ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلۡكُفَّارَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱغۡلُظۡ عَلَيۡهِمۡۚ ...﴾ | 73 | 24 |
| | ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَٰتِلُواْ ...أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ ١٢٣﴾ | 123 | 25 |
| يونس | ﴿وَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل لِّي عَمَلِي وَلَكُمۡ عَمَلُكُمۡۖ ...﴾ | 41 | 25 |
| | ﴿أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ ﴾ | 99 | 26 |
| | ﴿وَمَا كَانَ لِنَفۡسٍ أَن تُؤۡمِنَ إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ وَيَجۡعَلُ ٱلرِّجۡسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَعۡقِلُونَ ١٠٠﴾ | 100 | 27 |
| هود | ﴿ قَالَ يَٰقَوۡمِ أَرَءَيۡتُمۡ إِن كُنتُ ...وَأَنتُمۡ لَهَا كَٰرِهُونَ ﴾ | 28 | 27 |

| | | | |
|---|---|---|---|
| الرعد | ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ وَعَلَيْنَا ٱلْحِسَابُ ﴿٤٠﴾﴾ | 40 | 26 |
| الكهف | ﴿فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ | 29 | 25 |
| مريم | ﴿ قَالَ إِنِّي عَبْدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِيَ ٱلْكِتَٰبَ ... مَا دُمْتُ حَيًّا ﴾ | 32-30 | 20 |
| الشعراء | ﴿فَهُوَ يَهْدِينِ﴾ ﴿فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ | 80-78 | 25 |
| القصص | ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِهِۦ هُم بِهِۦ يُؤْمِنُونَ ...﴾ | 53-52 | 30 |
| | ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ | 56 | 26 |
| الزمر | ﴿فَٱعْبُدُوا۟ مَا شِئْتُم مِّن دُونِهِۦ ۗ﴾ | 15 | 27 |
| الفتح | ﴿سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ ..... أَوْ يُسْلِمُونَ ۖ﴾ | 16 | 24 |
| الغاشية | ﴿لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾ | 22 | 26 |
| الكافرون | ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ | 06 | 25 |

**فهرس الكتاب المقدس:**

| النص | السفر | عدد الإصحاح | الصفحة |
|---|---|---|---|
| التبشير في السامرة: وأخذ المؤمنون الذين تشتّتوا ينقلون من مكان إلى آخر... | أعمال الرسل | 25-4/8 | 40-39 |
| لا تظنوا أنني أرسلت لأنسخ الشريعة... | إنجيل متى | 17/5 | 41 |

**قائمة المصادر والمراجع:**

**القرآن الكريم** (رواية ورش).

**الكتاب المقدس.**

1/ إبراهيم مصطفى، **معجم الوسيط**، دار الدعوة.

2/ أبو البقاء الحنفي، دط، **الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية مؤسسة الرسالة**،بيروت،ج1.

3/ أحمد بدوي، **معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية**، دط، مكتبة لبنان للنشر، 1982م.

4/ -أحمد رشاد الطلحون، **حرية العقيدة في الشريعة الإسلامي ة**،ط1، إبتراك للنشر والتوزيع القاهرة، دت.

5/ أحمد علي عجيبة: **الخلاص المسيحي و نظرة الإسلام إليه_موسوعة العقيدة والأديان**_،دط، دار الآفاق العربية، دت،ج11.

6/ برتولومي دي لاس كازاس، **المسيحية و السيف_وثائق إبادة هنود القارة الأمريكية على أيدي المسيحيين الأسبان**، دط، دم.

7/ الجرجاني، **معجم التعريفات**، دط،دار الفضيلة، القاهرة، دت.

8/ النسائي: **السنن الكبرى**، ط1، مؤسسة الرسالة-بيروت، دت،ج10

9/ جمال البنا، **الحرية**، دط، دن،دت.

10/ جميل صليبا، **المعجم الفلسفي**، دط، الشركة العالمية للكتاب ش م ل، مكتبة المدرسة، دار الكتاب العالمي، الدار الإفريقية العربية، دار التوفيق، بيروت لبنان، دت.

11/ حورية يونس الخطيب، **الإسلام ومفهوم الحرية**، ط1، دار الملتقى لنشر، قبرص، دت.

12/ رؤف شلبي، **أضواء على المسيحية_دراسات في أصول المسيحية** ، دط، منشورات المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.

13/ رمسيس عوض، **محاكم التفتيش**، دط، دار الهلال، دت.

14/ صالح بن درباش، **حرية الإعتقاد في الإسلام** ، مجلة التأصيل للدراسات الفكرية المعاصرة، دم، العدد 1433، 6هـ.

15/ ابن عاشور، **أصول النظام الاجتماعي في الإسلام**، ط2، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، دت.

16/ عبد الجليل شلبي، **معركة التبشير والإسلام_حركات التبشير والإسلام في آسيا وأفريقيا وأوربا**، ط1، القاهرة، 1409هـ-1989م.

17/ عبدالرحمان بن ناصر السعدي، **تسير الكريم الرحمان في تفسير كلام المنان**، ط1، دار الفكر للنشر والتوزيع بيروت لبنان، 1423هـ 2002م.

18/ عبد الله بن عمد الحميد الأبتري، **الإيمان حقيقة خوارمه نواقضه عند أهل السنة والجماعة**، ط1، مدار الوطن للنشر الرياض، دت.

19/ عثمان علي الحسن، **الحرية الدينية وعقوبة الردة مناقشات وردوده**، دط، دن، دت.

20/ فاروق حمادة، **العلاقات الإسلامية النصرانية**، دط، دار العلم دمشق، دت.

21/ الفيروز آبادي، **القاموس المحيط**، ط8، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، دت، ج1.

22/ الفيومي أبو العباس، **مصباح المنير في غريب شرح الكبير**، دط، المكتبة العلمية، بيروت، ج1.

23/ لودفيغ هاغمين، **مسيحية ضد الإسلام_حوار انتهى إلى إخفاق** ، ط1، دار المهندسين الفردوس، دمشق سوريا، 2004م.

24/ مانع حماد الجهني، **الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة**، ط3، دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، دت، ج1.

25/ محمد بن أحمد بن جزي الكلبي، **كتاب التسهيل لعلوم التنزيل**، ط4، دار الكتاب العربي بيروت، 1403 هـ-1983م، ج2.

26/ محمد بن أحمد بن جزي الكلبي، **كتاب التسهيل لعلوم التنزيل**، ط4، دار الكتاب العربي بيروت، 1403 هـ-1983م، ج3.

27/ محمد رضا، **الفاروق عمر بن الخطاب**، دط، مكتبة الجامعة المصرية، دت.

28/ محمد علي الصابوني، **مختصر تفسير ابن كثير** ، ط7، دار القرآن الكريم بيروت، 1452هـ-1981م، ج2.

29/ محمد علي الصابوني، **مختصر تفسير ابن كثير** ، ط7، دار القرآن الكريم بيروت، 1452هـ-1981م، ج3.
30/ محمد علي قطب، **مذابح و جرائم محاكم التفتيش في الأندلس**، دط،دن،دت.
31/ ابن منظور ،**لسان العرب**، دط، دار صادر بيروت، دت،ج1.
32/ ابن منظور، **لسان العرب**، دط، دار صادر بيروت، دت،ج3.

**فهرس الموضوعات:**


| الموضوع | رقم الصفحة |
|---|---|
| إهداء. | - |
| شكر وتقدير. | - |
| ملخص البحث. | - |
| المقدمة. | أ |
| **المبحث الأول: ضبط المصطلحات.** | |
| المطلب الأول: مفهوم حرية الاعتقاد. | 13 |
| المطلب الثاني: تعريف الإسلام. | 17 |
| المطلب الثالث:تعريف المسيحية. | 18 |
| **المبحث الثاني: حرية الاعتقاد في الإسلام.** | |
| المطلب الأول: بعض الأمثلة من القرآن والسنة النبوية الدّالة على حرية الاعتقاد في الإسلام. | 21 |
| المطلب الثاني: آراء بعض العلماء المسلمين حول حرية الاعتقاد. | 26 |
| المطلب الثالث: أمثلة تاريخية عن حرية الاعتقاد في الإسلام. | 27 |
| المطلب الرابع: الردّة وحكمها. | 32 |
| **المبحث الثالث: حرية الاعتقاد في المسيحية.** | |
| المطلب الأول: بعض النصوص الدّالة على حرية الاعتقاد في المسيحية. | 35 |
| المطلب الثاني: آراء بعض العلماء المسيحيين وغيرهم حول حرّية الاعتقاد. | 37 |
| المطلب الثالث: أمثلة تاريخية "حقيقة المسيحية" حول حرّيّة الاعتقاد في المسيحية. | 40 |
| خاتمة. | 43 |
| فهرس الآيات القرآنية. | 45 |

| | |
|---|---|
| فهرس الكتاب المقدس. | 47 |
| قائمة المصادر والمراجع. | 48 |
| فهرس الموضوعات. | 51 |